|  |  |
| --- | --- |
| **جمعية الاتصالات الراديوية (RA‑15)****جنيف، 30-26 أكتوبر 2015** |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
|  | الوثيقة 5/1001-A |
|  | 16 سبتمبر 2015 |
| رئيس لجنة الدراسات 5 |
| تقرير حول أنشطة ل‍جنة الدراسات 5 |
|  |

# 1 مقدمة

عملت لجنة الدراسات 5 "خدمات الأرض" أثناء فترة الدراسة التالية لجمعية الاتصالات الراديوية لعام 2012 (RA-12) وفقاً للهيكل التالي:

- فرقة العمل 5A: الخدمة المتنقلة البرية فوق MHz 30 (\*) (باستثناء الاتصالات المتنقلة الدولية)؛ والنفاذ اللاسلكي في الخدمة الثابتة وخدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية.

- فرقة العمل 5B: الخدمة المتنقلة البحرية بما فيها النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS)؛ والخدمة المتنقلة للطيران وخدمة الاستدلال الراديوي.

- فرقة العمل 5C: الأنظمة اللاسلكية الثابتة والأنظمة العاملة بالموجات الديكامترية (HF) والأنظمة الأخرى العاملة تحت MHz 30 في الخدمة الثابتة والخدمة المتنقلة البرية.

- فرقة العمل 5D: أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية.

 (\*) بما في ذلك التردد MHz 30 تحديداً.

وبالإضافة إلى فرق العمل المذكورة أعلاه، ووفقاً لخلاصة الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015، أنشيء فريق المهام المشترك 4-5-6-7 بين لجان الدراسات الأربع 4 و5 و6 و7 لتناول مسألة تبادل الدراسات بين الخدمة المتنقلة (أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية) والخدمات الأخرى في إطار البندين 1.1 و2.1 من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC‑15).

ويرد الهيكل الكامل للجنة الدراسات 5 ورئاستها في الجدول ألف1-1 في المرفق 1.

ويلخص هذا التقرير أنشطة لجنة الدراسات 5 وأفرقتها الفرعية أثناء دورة الدراسة 2015-2012.

# 2 نتائج اجتماعات لجنة الدراسات 5

## 1.2 الاجتماعات

عقدت لجنة الدراسات 5 وأفرقتها الفرعية عدة اجتماعات على النحو الوارد في الجدول ألف2-1 في المرفق 1. ومن خلال هذه الاجتماعات، أُعِد عدد من النصوص الجديدة أو المراجعة لقطاع الاتصالات الراديوية على النحو الموضح في الأقسام التالية.

## 2.2 إعداد توصيات جديدة/مراجعة

وضعت لجنة الدراسات 5 أثناء فترة الدراسة هذه 69 مشروع توصية (13 جديدة و56 مراجعة)، اعتُمدت بالفعل، كما هو مبين في الجدولين ألف1-2 وألف2-2 في المرفق 2.

وقدمت إلى جمعية الاتصالات الراديوية هذه 5 مشاريع توصيات (ثلاثة مشاريع جديدة ومشروعان مراجعان) بشكل محدد لتنظر فيها، على النحو الموجز في الأقسام 5.2.2‑1.2.2 أدناه (انظر أيضاً الجدول ألف2-2 في المرفق 2).

كما وافقت لجنة الدراسات 5 على إلغاء 5 توصيات تبيّن أنها لم تعد لازمة أو انتهى مفعولها (انظر الجدول ألف3-2 في المرفق 2).

### 1.2.2 الوثيقة [5/1005](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1005/en) (فرقة العمل 5B): مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.541-9 - إجراءات التشغيل الخاصة باستعمال تجهيزات النداء الانتقائي الرقمي (DSC) في الخدمة المتنقلة البحرية

تحتوي هذه التوصية على إجراءات التشغيل الخاصة بتجهيزات النداء الانتقائي الرقمي الذي ترد خصائصه التقنية في التوصية ITU‑R M.493. وتصف الملحقات بهذه التوصية الأحكام والإجراءات المتعلقة بنداءات الاستغاثة والطوارئ والسلامة والمكالمات الروتينية، بالإضافة إلى إجراءات التشغيل الخاصة بالسفن، من أجل المحطات الساحلية، وأجهزة الإبلاغ عن سقوط شخص من على سطح السفينة.

وفي مشروع المراجعة هذا:

- تم تحديث الإجراءات لتلائم الحالة الراهنة للوائح الراديو؛

- أضيف ملحق جديد رقم 5 يتعلق بأجهزة الإبلاغ عن سقوط شخص من على سطح السفينة باستعمال تجهيزات النداء الانتقائي الرقمي على الموجات المترية (VHF DSC)؛

- أدخلت تحديثات تحريرية أخرى، مثل إضافة الكلمات الرئيسية.

وتمت الموافقة على مادة هذه الوثيقة دون أي اعتراض في اجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015، وانتهت بنجاح إجراءات الاعتماد من جانب لجنة دراسات بالمراسلة (من خلال [CACE/742](http://www.itu.int/md/R00-CACE-CIR-0742/en)) في 28 سبتمبر 2015.

ونظراً إلى أن هذه التوصية من التوصيات التي أدرجت بالإحالة في لوائح الراديو، ولا يمكن أن يُطبق عليها إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت، قرر اجتماع لجنة الدراسات التماس اعتماد مشروع المراجعة هذا في جمعية الاتصالات الراديوية هذه، وفقاً للفقرة 2.4.10 من القرار ITU-R 1-6 على الأساس المنطقي التالي:

 يتعين الموافقة على هذه التوصية المتعلقة بمسائل السلامة في أقرب وقت ممكن بالتزامن مع الموافقة على مراجعة توصية أخرى وهي التوصية ITU‑R M.493-13 التي تتناول موضوعاً مشابهاً. وتمت الموافقة على هذه المراجعة للتوصية ITU‑R M.493‑13 في 30 سبتمبر 2015.

### 2.2.2 الوثيقة [5/1006](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1006/en) (فرقة العمل 5B): مشروع للتوصية الجديدة ITU-R M.[AMS-CHAR-24] - الخصائص التقنية ومعايير الحماية لأنظمة الخدمة المتنقلة للطيران العاملة في مدى الترددات GHz 15,35 14,5

يوفر مشروع التوصية الجديدة هذا معلومات عن الخصائص التقنية ومعايير الحماية لأنظمة الخدمة المتنقلة للطيران (AMS) المخطط أن تعمل أو العاملة في الوقت الراهن في مدى الترددات GHz 15,35-14,5 وذلك لاستعمالها في تبادل الدراسات ومواءمتها وفق الحاجة.

ولقي مشروع التوصية الجديدة هذا، المتعلق بالبند 6.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15، اعتراضاً من إدارة واحدة في اجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015 على النحو التالي:

 يعترض الاتحاد الروسي على النظر في مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[AMS‑CHAR‑15GHz] في اجتماع لجنة الدراسات 5 وإرسال هذا المشروع لاعتماده والموافقة عليه بالمراسلة لأن أنظمة القياس عن بُعد في خدمة الطيران التي تكون لها خصائص يوصَى بها سوف تفرض قيوداً لا حاجة إليها على الأنظمة القائمة والمستقبلية في الشبكات الثابتة والمتنقلة بسبب الاستعمال غير المحدود لإعادة الإرسال بين الطائرات، وهو ما يخلق التباساً بين تنسيق هذه الأنظمة والاستعمالات الأخرى في النطاق. ولذلك، من الضروري مواصلة وصف وبحث سيناريو الاستعمال في فرقة العمل 5B قبل النظر في الاعتماد والموافقة في اجتماع قادم للجنة الدراسات 5.

ولذلك، أحيل مشروع التوصية الجديدة إلى جمعية الاتصالات الراديوية هذه للنظر فيه وفقاً للفقرة الفقرة أ) من البند 2.1.2.10 من القرار ITU-R 1-6.

### 3.2.2 الوثيقة [5/1007](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1007/en) (فرقة العمل 5B): مشروع للتوصية الجديدة ITU-R M.[VDES] - الخصائص التقنية لنظام تبادل للبيانات في نطاق الموجات المترية (VHF) للخدمة المتنقلة البحرية

تقدم هذه التوصية الخصائص التقنية لنظام تبادل البيانات في نطاق VHF (VDES) الذي يجمع بين وظائف تبادل البيانات في نطاق VHF، والرسائل الخاصة بالتطبيق (ASM)، ونظام التعرف الأوتوماتي (AIS) في النطاق المتنقل البحري VHF (MHz 162,025‑156,025).

ولقي مشروع التوصية الجديدة هذا، المتعلق بالبند 16.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15، اعتراضاً من إدارة واحدة في اجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015 على النحو التالي:

 يعلن الاتحاد الروسي أن مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[VDES] قد أُعد لنظام جديد لتبادل البيانات في نطاق VHF ويجمع بين وظائف تبادل البيانات في نطاق VHF، والرسائل الخاصة بالتطبيق (ASM)، ونظام التعرف الأوتوماتي (AIS) في النطاق المتنقل البحري VHF (MHz 162,025‑156,025). ويقترح الجزء المتعلق بنظام VDE استعمال مقطع أرضي (بحري) على نطاقات تردد مخصصة ومحددة بالفعل، ومقطع ساتلي. وينبغي تحديد القنوات للجزء الساتلي من نظام VDE في إطار توزيع الخدمة الساتلية المتنقلة (البحرية)، وهي مسألة لا تزال تخضع لقرارات المؤتمر WRC-15. ولذلك فإن الموافقة على هذه التوصية ستشكل استباقاً لنتيجة المؤتمر WRC-15 بشأن البند 16.1 من جدول الأعمال وينبغي تأجيلها حتى الاجتماع القادم للجنة الدراسات 5، مع مراعاة خلاصة المؤتمر WRC-15.

ولذلك، أحيل مشروع التوصية الجديدة إلى جمعية الاتصالات الراديوية للنظر فيه وفقاً للفقرة الفقرة أ) من البند 2.1.2.10 من القرار ITU-R 1-6.

### 4.2.2 الوثيقة [5/1008](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1008/en) (فرقة العمل 5D): مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1036 - ترتيبات الترددات لأغراض تنفيذ المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) في النطاقات المحددة لهذه الاتصالات في لوائح الراديو (RR)

توفر هذه التوصية توجيهاً حول اختيار ترتيبات ترددات الإرسال والاستقبال للمكون الأرضي لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية، فضلاً عن الترتيبات نفسها، في النطاقات المحددة لهذه الاتصالات في لوائح الراديو.

وفي مشروع المراجعة هذا، تمت مراجعة ترتيبات الترددات للنطاقات في الأقسام 1 (MHz 470-450)، و(MHz 960‑694) 2، و(MHz 2 200-1 710) 3. وأضيفت فقرتان تحت *إذ يدرك* للإقرار بوجود المكونين الأرضي والساتلي من الاتصالات المتنقلة الدولية في بعض النطاقات المشمولة.

ولقي مشروع مراجعة التوصية هذا اعتراضات من إدارتين وتأييداً للموافقة من عدة إدارات أخرى في اجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015.

وتتضمن الوثيقة 5/1008 ملخصاً للمناقشة التي جرت حول مشروع المراجعة هذا في اجتماع لجنة الدراسات 5 ونص الاعتراض (انظر أيضاً [الوثيقة 5/270](http://www.itu.int/md/R12-SG05-C-0270/en): المحضر الموجز لاجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015).

ولاحظ الاجتماع أن مشروع المراجعة هذا قد شمل مكونات ذات صلة بالبند 2.1 في القسم 2 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 (MHz 960‑694). ولذلك، أحيل مشروع المراجعة إلى جمعية الاتصالات الراديوية للنظر فيه وفقاً للفقرة الفقرة أ) من البند 2.1.2.10 من القرار ITU-R 1-6.

### 5.2.2 الوثيقة [5/1009](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1009/en) (فرقة العمل 5D): مشروع للتوصية الجديدة ITU-R M.[BSMS700] - حد البث المحدد خارج النطاق للمحطات المتنقلة للاتصالات المتنقلة الدولية العاملة في نطاق التردد MHz 790-694 في الإقليم 1 لحماية الخدمات القائمة في نطاق التردد تحت MHz 694

تقدم هذه التوصية توجيهاً للإدارات حول مستوى البث المحدد خارج النطاق للمحطات المتنقلة (OOBE) للاتصالات المتنقلة الدولية العاملة في نطاق التردد MHz 790‑694 لنطاق التردد تحت MHz 694 (النطاق MHz 694‑470) في الإقليم 1 لحماية الخدمات القائمة.

ولقي مشروع التوصية الجديدة هذا، المتعلق بالبند 2.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15، اعتراضاً من ثلاث إدارات وتأييداً للموافقة من عدد من الإدارات الأخرى في اجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015.

وتتضمن الوثيقة 5/1009 ملخصاً للمناقشة التي جرت حول مشروع المراجعة هذا في اجتماع لجنة الدراسات 5 ونص الاعتراض (انظر أيضاً [الوثيقة 5/270](http://www.itu.int/md/R12-SG05-C-0270/en): المحضر الموجز لاجتماع لجنة الدراسات 5 في يوليو 2015).

ولاحظ هذا الاجتماع، كما حدث في الحالة السابقة، أن مشروع المراجعة ذو صلة بالبند 2.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15. ولذلك، أحيل مشروع المراجعة إلى جمعية الاتصالات الراديوية للنظر فيه وفقاً للفقرة أ) من البند 2.1.2.10 من القرار ITU‑R 1‑6.

## 3.2 إعداد تقارير جديدة/مراجعة التقارير

وافقت لجنة الدراسات 5 على 59 مشروع تقرير (52 تقريراً جديداً و7 تقارير مراجعة) على النحو الموضح في الجدول ألف4‑2 في المرفق 2. واعتمد كثير منها على أعمال تتعلق بالمؤتمر بما فيها التقارير التي أعدها فريق المهام المشترك 4-5-6-7.

## 4.2 استعراض قرارات قطاع الاتصالات الراديوية ذات الأهمية الخاصة للجنة الدراسات 5

أجرت لجنة الدراسات 5 استعراضاً لقرارات قطاع الاتصالات الراديوية ذات الصلة بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية. ونظراً إلى أن مجال تطبيق هذه القرارات يشمل المكونين الأرضي والساتلي للاتصالات المتنقلة الدولية، فقد أُنجز هذا العمل من خلال نشاط مشترك بين فرق العمل المعنية في لجنتي الدراسات 4 و5.

ويرد مشروعا مراجعة قراري قطاع الاتصالات الراديوية ITU-R 50-2 وITU-R 56-1 ومشروع مراجعة القرار الجديد لقطاع الاتصالات الراديوية [IMT.PRINCIPLES] في الوثيقة [5/1004](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1004/en).

واقترحت لجنة الدراسات 5 إلغاء القرار ITU-R 17-2 "تكامل الاتصالات المتنقلة الدولية2000- (IMT-2000 و(IMT‑Advanced مع الشبكات القائمة" مبررة ذلك أنه انتهى مفعولها. ويُعرض هذا الإلغاء المقترح أيضاً في الوثيقة 5/1004.

## 5.2 استعراض المسائل

استعرضت فرق العمل أثناء فترة الدراسة هذه المسائل بناءً على التكليفات الواردة في القرار ITU‑R 5-5. وأسفر هذا العمل عن إلغاء أو مراجعة عدد كبير إلى حد ما من المسائل، على النحو الموضح في الجدولين ألف6-2 وألف7-2 في المرفق 2.

وترد معلومات مفصلة عن حالة المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 5 في الوثيقة [5/1003](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1003/en).

# 3 الأعمال ذات الصلة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية في لجنة الدراسات 5

نَظمت الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر في فبراير 2012 الدراسات التحضيرية لبنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15. وأُسندت عدة أعمال إلى فرق العمل في لجنة الدراسات 5 بوصفها الفرق المسؤولة أو المعنية بعدد من بنود جدول الأعمال (انظر الجدول ألف10-2 في المرفق 2).

وانتهت الفرقتان المسؤولتان بنجاح من إعداد نص مشروع تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر (WP 5A وWP 5B) في اجتماعاتهما في مايو 2014 في الوقت المناسب وفقاً للموعد النهائي الذي حدده فريق إدارة الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

كما انتهت فرق العمل من الأعمال التحضيرية الخاصة بتوصيات/تقارير قطاع الاتصالات الراديوية ذات الصلة مع انتهاء اجتماعاتها في يوليو 2014. ويرد وصف للعمل المفصل الذي نفذته فرق العمل المعنية في الأقسام 3.1.4 و3.2.4 و3.3.4 و3.4.4.

# 4 أنشطة فرق العمل

## 1.4 فرقة العمل 5A

### 1.1.4 الاجتماعات وهيكل العمل

عقدت فرقة العمل 5A سبعة اجتماعات على النحو الموضح في الجدول ألف2-1 في المرفق 1. وترأس جميع الاجتماعات السيد خوسيه كوستا (كندا)، رئيس فرقة العمل 5A.

وكانت فرقة العمل 5A عادةً ما تشكل عدة أفرقة عمل لتنفيذ المهام المسندة إليها. وخلال دورة الدراسة هذه، اعتُمد هيكل أفرقة العمل التالية:

- فريق العمل 5A1: خدمات الهواة.

- فريق العمل 5A2: الأنظمة والمعايير.

- فريق العمل 5A3: حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث.

- فريق العمل 5A4: التداخل والتقاسم.

- فريق العمل 5A5: التكنولوجيات الجديدة.

وأُنشئت، بالإضافة إلى ذلك، أفرقة مخصصة وأفرقة عمل بالمراسلة، وفقاً للحاجة، لتناول موضوعات محددة (مثلاً، فريق العمل بالمراسلة المعني بالتغطية المحلية).

### 2.1.4 النواتج المحددة

خلال فترة الدراسة هذ، أُولي اهتمام كبير بصفة مستمرة بنشاط فرقة العمل 5A، الذي يعكس التطورات الأخيرة في التكنولوجيات المتنقلة البرية وتطبيقاتها. وتشمل مجالات التكنولوجيا المتنقلة البرية هذه: الأنظمة الراديوية الإدراكية (CRS)، وأنظمة النقل الذكية (ITS)، وأنظمة النفاذ اللاسلكي عريض النطاق (BWA) للتغطية المحلية، والأنظمة اللاسلكية المتعددة الغيغابيت (MGWS). وأسفرت نتائج هذه الدراسات عن عدد كبير من التوصيات الجديدة أو المراجعة، بالإضافة إلى التقارير المصاحبة لها.

واستجابةً للقرار 175 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين بمراعاة الأشخاص ذوي الإعاقة في عمل الاتحاد الدولي للاتصالات، أعدت فرقة العمل 5A مسألة جديدة هي ITU-R 254/5 "تشغيل نظام النفاذ العمومي للاتصالات الراديوية قصيرة المدى لدعم أنظمة المساعدات السمعية"، والتوصية المراجعة ITU-R M.1076-0 بالتعاون مع الفريق المعني في قطاع تقييس الاتصالات.

وفضلاً عن ذلك، أعدت فرقة العمل 5A تقريراً جديداً هو التقرير ITU‑R M.2330-0 عن الأنظمة الراديوية الإدراكية في الخدمة المتنقلة البرية، وهي المنتَج الثاني بشأن الأنظمة الراديوية الإدراكية في إطار المسألة ITU-R 241/5.

وفيما يتعلق بحماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث، أجرت فرقة العمل 5A دراسات عامة دعا إليها القراران ITU‑R 53 وITU‑R 55 أو قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية، مثل القرار **646 (Rev.WRC‑12)**، الذي أدى إلى مراجعة التوصية ITU‑R M.2015‑0. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الكثير من الأعمال المتعلقة بحماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث أُنجِزت أيضاً للبند 3-1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15، على النحو المشار إليه في القسم 3.1.4.

وأُحرز تقدم جيد في الدراسات المتعلقة بخدمات الهواة أسفر عن نواتج مثمرة شملت إعداد التوصية الجديدة ITU‑R M.2034‑0 ومراجعة التوصية ITU-R M.1544-0 فضلاً عن العمل المتعلق بالبند 4.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 (انظر القسم 3.1.4).

### 3.1.4 الأعمال ذات الصلة بالتحضير للمؤتمر WRC‑15

عُيّنت فرقة العمل 5A بوصفها الفرقة المسؤولة عن البندين 3.1 و4.1، وجزء من البند 18.1 من جدول الأعمال. كما عُيّنت فرقة العمل 5A كفرقة مساهمة في عدد من البنود الأخرى المدرجة على جدول الأعمال. وفي هذا الصدد، أعدت فرقة العمل 5A التوصيات والتقارير الجديدة الواردة في الجدول 1.

الجدول 1

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلعت بها فرقة العمل 5A

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 3.1 | القرار **646 (Rev.WRC‑12)**القرار **648 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.2009-1 (\*)والتقرير ITU-R M.2377 (\*\*) |
| 4.1 | القرار **649 (WRC‑12)** | التقريران ITU-R M.2281-0 وITU-R M.2335-0 |
| 6.1 | القراران **151 (WRC-12)** و**152 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.2068-0 |
| 18.1 | القرار **654 (WRC‑12)**، الفقرة (3 من *يدعو قطاع الاتصالات الراديوية* | التوصية ITU-R M.2057-0 |

(\*) تتعلق هذه التوصية أيضاً بالبند 1.9 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 (الفقرة الفرعية 7.1.9).

(\*\*) بالموافقة على هذا التقرير، أُلغي التقرير ITU-R M.2033.

### 4.1.4 الأنشطة الأخرى ذات الصلة

بالنظر إلى أن مكتب الاتصالات الراديوية أصدر تحديثاً يتعلق بحالة أنشطة الإغاثة من الكوارث بموجب القرار **647 (Rev.WRC‑12)**، شجعت فرقة العمل 5A الدول الأعضاء على الرد على الاستبيان، وأحالتها إلى صفحة الويب التالية: <http://www.itu.int/ITUR/index.asp?category=information&rlink=res647&lang=en>.

وخلال دورة الدراسة هذه، عقدت فرقة العمل 5A اللقاءات التالية لتيسير أنشطتها في مجال إعداد المعايير التقنية والتحضير للمؤتمر:

- [ورشة عمل فرقة العمل 5A - فرقة العمل 5B - فرقة العمل 5C بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر](http://www.itu.int/ITU-R/go/workshop-wp5abc-wrc15/en) WRC‑15، (23 مايو 2012)؛

- [ورشة عمل حول النطاق GHz 79 (رادار السيارات)](http://www.itu.int/ITU-R/go/workshop-wp5abc-79ghz/en)، (7 نوفمبر 2012)؛

- [ورشة عمل منتدى البحث العالمي للاتصالات اللاسلكية حول متطلبات وتكنولوجيات الجيل التالي من الاتصالات المتنقلة](http://www.itu.int/en/ITU-R/seminars/rsg/RWP5A-2013)، (21 مايو 2013)؛

- [حلقة دراسية لفرقة العمل 5A حول الأنظمة الراديوية الإدراكية واستعمال الترددات غير الموزعة](http://www.itu.int/en/ITU-R/seminars/rsg/RWP5A-2013)، (18 نوفمبر 2013).

## 2.4 فرقة العمل 5B

### 1.2.4 الاجتماعات وهيكل العمل

عقدت فرقة العمل 5B سبعة اجتماعات على النحو الموضح في الجدول ألف2-1 في المرفق 1. وترأس جميع الاجتماعات السيد جون متروب (المملكة المتحدة)، رئيس فرقة العمل 5B.

وأنشأت فرقة العمل 5B أفرقة العمل الأربعة التالية التي كان لكل منها مجاله الواضح لتنفيذ المهام المسندة إليها:

- فريق العمل 5B1: خدمة الاستدلال الراديوي.

- فريق العمل 5B2: الخدمة المتنقلة للطيران.

- فريق العمل 5B3: الخدمة المتنقلة البحرية.

- فريق العمل 5B4: مسائل أخرى.

وبالإضافة إلى أفرقة العمل أعلاه، أنشت أفرقة مخصصة أو أفرقة عمل بالمراسلة، وفق الحاجة، لتناول موضوعات محددة أخرى.

### 2.2.4 النواتج المحددة

في إطار المجال الواسع لنطاق عملها، كُلّفت فرقة العمل 5B بعبء عمل ثقيل جداً أثناء دورة الدراسة هذه بما في ذلك الأعمال المتعلقة بالمؤتمر. وأعدت فرقة العمل 5B خلال اجتماعاتها السبعة عدداً من مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة في مجالات الاستدلال الراديوي، والخدمات المتنقلة للطيران والخدمات المتنقلة البحرية. وتحققت هذه الإنجازات في إطار الأعمال ذات الصلة بالمؤتمر والدراسات المعتادة لقطاع الاتصالات الراديوية.

ويرد تفصيل المجموعة الأولى من النواتج في القسم التالي. ويشمل القسم الأخير توصية جديدة عن خصائص نظام البيانات الملاحية الرقمي لإذاعة السلامة البحرية في نطاق تردد HF (التوصية ITU-R M.2058).

وقامت فرقة العمل 5B بتحديث عدد كبير من التوصيات الحالية، وخاصة التوصيات ذات الصلة بخدمات السلامة، لتعكس بالشكل الملائم أحدث الإحالات إلى وثائق و/أو معايير الاتحاد التي تضعها المنظمات الخارجية.

### 3.2.4 الأعمال ذات الصلة بالتحضير للمؤتمر WRC‑15 (ما عدا التتبع العالمي للرحلات)

عُيّنت فرقة العمل 5B بوصفها فرقة العمل المسؤولة عن 5 من بنود جدول الأعمال، هي 5.1 و15.1 و16.1 و17.1 و18.1 (مسؤولية مشتركة مع فرقة العمل 5A). كما عُيّنت فرقة العمل 5B بوصفها مساهمة في عدد من البنود الأخرى المدرجة على جدول الأعمال. ولذلك، كان عبء العمل الملقى على عاتق فرقة العمل هذه فيما يتعلق بالتحضير للمؤتمر WRC‑15 كبيراً جداً. وعلى مدى اجتماعات الفرقة السبعة، أُعدت النواتج التالية الموضحة في الجدولين 1-2 و2-2.

الجدول 1-2

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلعت بها فرقة العمل 5B بوصفها الفرقة المسؤولة

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 15.1 | القرار **358 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.1174-3،التقرير ITU‑R M.2287-0 |
| 16.1 | القرار **360 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.1371-5،مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[VDES] (\*)التقرير ITU‑R M.2231-1، التقرير ITU‑R M.2317-0، التقرير ITU‑R M.2369، التقرير ITU‑R M.2371، التقرير ITU‑R M.2372 |
| 17.1 | القرار **423 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.2059-0،التوصية ITU-R M.2067-0،التوصية ITU-R M.2085،التقرير ITU‑R M.2283-0، التقرير ITU‑R M.2318-0، التقرير ITU‑R M.2319-0 |
| 18.1 | القرار **654 (WRC‑12)** | التقرير ITU‑R M.2322-0 |

(\*) أُرسل مشروع التوصية الجديدة هذا إلى RA-15 للنظر فيه (انظر الوثيقة [5/1007](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1007/en)).

الجدول 2-2

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلعت بها فرقة العمل 5B بوصفها الفرقة المساهمة

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 1.1 | القرار **233 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.1464-2،التوصية ITU‑R M.1465-2،التقرير ITU-R M.2286-0 |
| 6.1 | القرار **151 (WRC‑12)**القرار **152 (WRC‑12)** | مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[AMS‑CHAR‑15GHz] (\*) |
| 7.1 | القرار **114 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.1827-1 |
| 12.1 | القرار **641 (WRC‑12)** | التوصية ITU‑R M.629-2،التوصية ITU-R M.1796-2 |

(\*) أُرسل مشروع التوصية الجديدة هذا إلى RA-15 للنظر فيه (انظر الوثيقة [5/1006](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1006/en)).

### 4.2.4 العمل المطلوب للمؤتمر WRC‑15 المتعلق بالتتبع العالمي للرحلات

كلف مؤتمر المندوبين المفوضين المنعقد في نوفمبر 2014، فرقة العمل 5B بمهمة دراسة مسألة التتبع العالمي للرحلات تحضيراً للمؤتمر WRC‑15 بناءً على طلب مدير مكتب الاتصالات الراديوية (الوثيقة [5/132](http://www.itu.int/md/R12-SG05-C-0132/en)=[5B/670](http://www.itu.int/md/R12-WP5B-C-0670/en)).

وعقدت فرقة العمل 5B، استجابة لهذا الطلب، اجتماعاً استثنائياً في الفترة 15-12 مايو 2015. وأسفر الاجتماع عن إعداد مشروع مذكرة إلى المدير، استكملت في اجتماع يوليو 2015 وعرضت على المدير ثلاثة آراء بشأن هذا الموضوع للنظر فيها على أن يضمنها تقريره إلى المؤتمر WRC‑15. كما أعدت فرقة العمل 5B تقريرين لقطاع الاتصالات الراديوية أُرفقا بتقرير رئيس فرقة العمل بوصفهما وثيقتي عمل لمزيد من النظر فيهما (المرفقان 11 و12 بالوثيقة [5B/883](http://www.itu.int/md/R12-WP5B-C-0883/en)).

### 5.2.4 الأنشطة الأخرى ذات الصلة

عقدت فرقة العمل 5B [ورشة عمل بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر WRC‑15](http://www.itu.int/ITU-R/go/workshop-wp5abc-wrc15/en) في 23 مايو 2012 بالاشتراك مع فرقتي العمل 5A و5C (انظر **4.1.4**).

وبدأت فرقة العمل 5B في العمل على إنشاء قاعدة بيانات عن الرادارات الأوقيانوغرافية العاملة وفقاً للقرار **612 (Rev.WRC‑12)** لتيسير أنشطة التنسيق بين البلدان المتجاورة. ومن أجل هذا العمل، أرسلت لجنة الدراسات 5 مذكرة إلى مدير مكتب الاتصالات الراديوية تطلب فيها مساعدة المكتب في إنشاء قاعدة البيانات وصيانتها. ووافق مكتب الاتصالات على هذا الطلب وتم نقل الإخطار المتعلق بالمسألة إلى الإدارات من خلال رسالة معممة.

## 3.4 فرقة العمل 5C

### 1.3.4 الاجتماعات وهيكل العمل

عقدت فرقة العمل 5C سبعة اجتماعات على النحو الموضح في الجدول ألف2-1 في المرفق 1.

وترأس جميع الاجتماعات (باستثناء الاجتماع الثالث) السيد تشارلز غلاس (الولايات المتحدة الأمريكية)، رئيس فرقة العمل 5C.

ولتنفيذ المهام المسندة إليها، أنشأت فرقة العمل 5C أفرقة العمل الأربعة التالية، وتضطلع كل منها بالمجالات التالية، التي تُستعرض أجزاء منها بشيء من المرونة أثناء دورة الدراسة هذه:

- فريق العمل 5C1: المسائل المتعلقة بالطيف عند التردد MHz 30 أو تحته.

- فريق العمل 5C2: المسائل المتعلقة بالطيف فوق التردد MHz 30 وحتى GHz 18.

- فريق العمل 5C3: المسائل المتعلقة بالطيف فوق التردد GHz 18 ومسائل عامة أخرى.

- فريق العمل 5C4: استعراض التوصيات والتقارير التي ليست ذات صلة ببنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 والمراجعات المقترحة عليها.

وبالإضافة إلى أفرقة العمل أعلاه، أنشئت أفرقة مخصصة (وعقد اجتماع مخصص مشترك مع فرقة العمل 5A) وأفرقة عمل بالمراسلة لتناول موضوعات محددة (مثل إعداد تقرير عن استعمال الخدمة الثابتة والاتجاهات في المستقبل).

### 2.3.4 النواتج المحددة

خلال العامين الأولين من دورة الدراسة هذه، قامت فرقة العمل 5C بمراجعة التوصية ITU-R F.1336-3 بشأن مخططات الإشعاع المرجعية للهوائيات القطاعية للأنظمة العاملة من نقطة لنقاط متعددة في الخدمة الثابتة. ونظراً إلى أن دور هذه التوصية كان مهماً في تحليل التداخل الخاص ليس فقط بالأنظمة العاملة من نقطة لنقاط متعددة في الخدمة الثابتة، بل أيضاً للأنظمة الموجودة في الخدمة المتنقلة البرية بما فيها الاتصالات المتنقلة الدولية، فقد أُجريت أعمال المراجعة بالتعاون الوثيق مع فرقتي العمل 5A و5D. واستخدمت النسخة الجديدة من التوصية في عدد من دراسات التقاسم/التوافق المتعلقة ببنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15.

وأصدرت فرقة العمل 5C توصية جديدة بشأن سيناريوهات النشر المتعلقة بالإحصاءات للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة من نقطة لنقطة لاستعمالها في دراسات التقاسم والتداخل بين هذه الأنظمة الثابتة والأنظمة الموجودة في الخدمات الأخرى (التوصية ITU‑R F.2086).

وفي إطار المسألة 253/5 الموافق عليها في مارس 2012، أُعد تقرير جديد هو التقرير ITU-R F.2323-0 عن استعمال الخدمة الثابتة والاتجاهات في المستقبل من خلال نشاط لفريق العمل بالمراسلة.

كما أُحرز تقدم جيد في مراجعة أو تحديث التوصيات القائمة. وفيما يتعلق باستعمال نطاقات التردد العالي فوق التردد GHz 40، تم مراجعة التوصية ITU-R F.758-5 لإدراج معلمات الأنظمة الجديدة في النطاقات GHz 43,5-40,5 وGHz 66-59 وGHz 86‑81/76-71.

وفيما يتعلق بالدراسة الخاصة بالتطبيقات الجديدة للخدمة الثابتة، بدأت فرقة العمل 5C دراسة عن أهداف الأداء والتيسير للروابط الراديوية الحقيقية على أساس الحزم من نقطة لنقطة في إطار المسألة ITU-R 255/5. كما اعتمدت مسألة جديدة عن الخدمة الثابتة في مدى التردد GHz 1 000-275، ومن المتوقع أن ترد مساهمات تقنية من الإدارات في فترة الدراسة القادمة.

### 3.3.4 الأعمال ذات الصلة بالتحضير للمؤتمر WRC‑15

نظراً إلى أن فرقة العمل 5C عُينت بوصفها فرقة مساهمة في عدد كبير من بنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15، فقد ساهمت الفرقة، علاوةً على النواتج التالية الواردة في الجدول 3، في تقديم آراء الخبراء في الخدمة الثابتة للأفرقة المسؤولة من خلال بيانات الاتصال، وخاصة فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال 1.1 و4.1 و5.1 و6.1 و8.1 و9.1 و10.1 و12.1.

الجدول 3

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلعت بها فرقة العمل 5C

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 1.1 | القرار **233 (WRC‑12)** | التوصية ITU‑R F.1336-4 |
| 6.1 | القرار **151 (WRC‑12)** |
| 9.1 | القرار **758 (WRC‑12)** |
| 12.1 | القرار **651 (WRC‑12)** |

### 4.3.4 الأنشطة الأخرى ذات الصلة

عقدت فرقة العمل 5C [ورشة عمل بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر WRC‑15](http://www.itu.int/ITU-R/go/workshop-wp5abc-wrc15/en) في 23 مايو 2012 بالاشتراك مع فرقتي العمل 5A و5B (انظر **4.1.4**).

ولتنفيذ طلب ورد في القرار ITU-R 59، نظرت فرقة العمل 5C في الشكل المتفق عليه لقاعدة بيانات خدمة التجميع الإلكتروني للأخبار (ENG) وانتهت من إعداده لمكتب الاتصالات الراديوية وذلك لإعداد صفحة ويب تضم روابط الدخول على قوائم إدارة معلومات ENG. وقام مكتب الاتصالات الراديوية بإعداد [قاعدة البيانات](https://extranet.itu.int/rsg-meetings/sg4/wp4b/eng-sng/SitePages/Home.aspx) هذه وأصبحت متاحة على صفحة الويب الخاصة بالاتحاد.

وبالإضافة إلى ذلك، عقدت فرقة العمل 5C ورشة عمل حول الموجات المليمترية في 6 يوليو 2015، أثناء اجتماعها في بوخارست، رومانيا للفت انتباه الأعضاء إلى تطبيقات الخدمة الثابتة في نطاقات تردد الموجات المليمترية.

## 4.4 فرقة العمل 5D

### 1.4.4 الاجتماعات وهيكل العمل

عقدت فرقة العمل 5D عشرة اجتماعات على النحو الموضح في الجدول ألف2-1 في المرفق 1.

وترأس جميع الاجتماعات السيد ستيفن بلاست (AT&T)، رئيس فرقة العمل 5D.

وعُقدت اجتماعات كثيرة لفرقة العمل 5D بناء على دعوة كريمة من الدول الأعضاء نتج عنها مشاركة واسعة في أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية وفهم عالمي لها.

وأنشأت فرقة العمل 5D في الوقت الراهن أفرقة العمل الثلاثة التالية التي يؤدي كل منها المهمة المسندة إليها في نطاق مجالها المتفق عليه:

- فريق العمل المعني بالجوانب العامة: المسائل المتعلقة بالجوانب العامة في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية.

- فريق العمل المعني بالجوانب المتعلقة بالطيف: المسائل المتعلقة بجوانب الطيف في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية.

- فريق العمل المعني بجوانب التكنولوجيا في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية.

وبالإضافة إلى الأفرقة أعلاه، أنشئ، وفقاً للممارسات المعتادة، فريق مخصص لتناول خطط العمل.

### 2.4.4 النواتج المحددة

يتناول العمل الرئيسي لفرقة العمل 5D خلال فترة الدراسة هذه الجوانب المتعلقة بالتكنولوجيا، والطيف، والجوانب الأخرى ذات الصلة بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية، بما فيها أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية2000- الحالية، وإعداد أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة، وإعداد أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المستقبلية لعام 2020 وما بعده.

(1 العمل المتعلق بالجوانب العامة

خلال فترة الدراسة هذه، كان تركيز جزء كبير من عمل فرقة العمل 5D على إعداد توصية جديدة عن إطار إعداد أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المستقبلية لعام 2020 وما بعده وأهدافه العامة، بما في ذلك مجموعة كبيرة من القدرات المرتبطة بسيناريوهات الاستعمال المتوقعة. وعلى مدى 10 اجتماعات، قامت فرقة العمل 5D بمناقشة وتحديد الاحتياجات الأساسية والتكنولوجيات المرشحة لإحداث تداخل الراديوي، التي يمكن اعتبارها عناصر لتوصية جديدة. وانعكست نتيجة هذا العمل في إعداد التوصية ITU‑R M.2083.

كما أعدت فرقة العمل 5D التقرير ITU-R M.2291-0 عن استعمال أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية في تطبيقات حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث في النطاق العريض، وهي مسألة ذات صلة بالدراسة المتعلقة بالبند 3.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC-15.

وباعتباره عملاً من الأعمال المتعلقة بالجوانب العامة أُجري استعراض لقرارات قطاع الاتصالات الراديوية ذات الصلة بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية بالتعاون مع فرقة العمل 4B التابعة للجنة الدراسات 4. ونتيجة لذلك، أُعد قرار جديد وقراران مراجعان لقطاع الاتصالات الراديوية كما اقترح أن تنظر الجمعية في إلغاء قرار واحد (انظر القسم 4.2).

وبالإضافة إلى ذلك، انتهت فرقة العمل 5D (بالتنسيق مع القطاع) من إعداد كتيب جديد عن الاتجاهات العالمية في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض، يتضمن الجوانب التقنية والتشغيلية والجوانب المتصلة بالطيف لعنصر الأرض في أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية، بما في ذلك معلومات عن النشر والخصائص التقنية فضلاً عن الخدمات والتطبيقات المدعومة.

(2 العمل المتعلق بالتكنولوجيا

بعد الموافقة على التوصية الخاصة بالمواصفات المفصلة للسطح البيني الراديوي لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة، ساهمت فرقة العمل 5D في إعداد توصيات جديدة بشأن الخصائص العامة للبث غير المرغوب فيه لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة، الأمر الذي أسفر عن الموافقة على التوصيتين ITU-R M.2070-0 وITU-R M.2071-0.

وشملت الإنجازات المهمة الأخرى لفرقة العمل 5D إعداد التقرير ITU-R 2320-0 عن اتجاهات التكنولوجيا في المستقبل، والتقرير ITU-R M.2334-0 عن أنظمة الهوائيات النشطة والمنفعلة لمحطات القاعدة، والتقرير ITU-R M.2376 عن الجدوى التقنية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية في النطاقات فوق التردد GHz 6.

وللاطلاع على معلومات مفصلة عن التطورات الجديدة بشأن أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة، أنشأ مكتب التوصيات الصفحة المعنية بذلك على الإنترنت ([http://www.itu.int/ITU‑R/go/rsg5-imt-advanced/](http://www.itu.int/ITU-R/go/rsg5-imt-advanced/)).

وبالإضافة إلى النشاط المشار إليه أعلاه، أنجزت فرقة العمل 5D الكثير من العمل من أجل مواصلة تطوير أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 وأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة. وتم إصدار النسخ الجديدة من التوصيات التالية:

- التوصية ITU‑R M.1457 - "المواصفات المفصلة للسطوح البينية الراديوية للأرض لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية2000‑".

- التوصية ITU‑R M.1580 - "الخصائص العامة للبث غير المرغوب فيه في محطات القاعدة التي تستعمل السطوح البينية الراديوية للأرض لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية2000‑".

- التوصية ITU‑R M.1581 - "الخصائص العامة للبث غير المرغوب فيه في المحطات المتنقلة التي تستعمل السطوح البينية الراديوية للأرض لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية2000‑".

- التوصية ITU‑R M.1579 - "التداول العالمي للمطاريف الأرضية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية2000‑".

- التوصية ITU‑R M.2012 - "المواصفات المفصلة للسطوح البينية الراديوية للأرض لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة".

(3 العمل المتعلق بالطيف

أجرى فرقة العمل 5D الكثير من العمل على الموضوعات المتعلقة بالطيف لترتيبات الترددات، ودراسات التقاسم وبنود أخرى. وفيما يتعلق على وجه الخصوص بالبندين 1.1 و2.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15، ففي حين أنشأت الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر WRC‑15 فريق المهام المشترك 4-5-6-7 بوصفها الفرقة المسؤولة عن هذه البنود من جدول الأعمال، فقد أُسندت إلى فرقة العمل 5D المهام التالية:

- الاحتياجات من الطيف للخدمة المتنقلة، بما في ذلك مديات الترددات المناسبة؛

- الاحتياجات المحددة لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية؛

- ترتيبات القنوات للخدمة المتنقلة المناسبة لنطاق التردد تحت MHz 790 على النحو المشار إليه في القرار **232 (WRC‑12)**.

ونُفّذت هذه الدراسات، ونُقلت نتائجها إلى عناية فريق المهام المشترك 4-5-6-7 قبل 31 يوليو 2013 على النحو المحدد في قرار الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015.

وترد فيما يلي النتائج الرئيسية للعمل المتعلق بجوانب الطيف، بما في ذلك الإنجازات المذكورة أعلاه المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية:

- مراجعة التوصية ITU‑R M.1036-4 "ترتيبات الترددات لأغراض تنفيذ المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) في النطاقات المحددة لهذه الاتصالات في لوائح الراديو (RR)" (\*)؛

- مراجعة التوصية ITU‑R M.1768-0 "منهجيّة حساب الاحتياجات من الطيف للمكوّن الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية"؛

- مراجعة التقرير ITU‑R M.2039-2 - "خصائص أنظمة الاتصالات IMT-2000 للأرض لاستعمالها في دراسات تقاسم/تداخل الترددات"؛

- التقرير ITU‑R M.2289-0 - "معلمات جوانب راديو المستقبل للاستعمال مع منهجية تقدير طيف المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية الواردة في التوصية ITU-R M.1768-1"؛

- التقرير ITU‑R M.2290-0 - "تقدير المتطلبات المستقبلية من الطيف في الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض"؛

- التقرير ITU‑R M.2292-0 - "خصائص أنظمة الاتصالات IMT-2000 للأرض لاستعمالها في دراسات تقاسم/تداخل الترددات".

(\*) أُرسل مشروع مراجعة التوصية هذا إلى RA-15 للنظر فيه (انظر الوثيقة [5/1008](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1008/en)).

### 3.4.4 الأعمال ذات الصلة بالتحضير للمؤتمر WRC‑15

نظراً إلى تعيين فرقة العمل 5D كفرقة مساهمة في العديد من بنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15، يمكن تلخيص النواتج ذات الصلة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية في الجدول 4 أدناه.

الجدول 4

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلعت بها فرقة العمل 5B

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 1.1 | القرار **233 (WRC‑12)** | التوصية ITU-R M.1768-1التقرير ITU-R M.2289، التقرير ITU-R M.2290-0 |
| 1.1 و2.1 | القرار **233 (WRC‑12)**القرار **232 (WRC‑12)** | التقرير ITU-R M.2039-3، التقرير ITU-R M.2292-0  |
| 2.1 | القرار **232 (WRC‑12)** | مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1036-4 (\*)مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.[BSMS700] (\*\*) |
| 3.1 | القرار **646 (Rev.WRC‑12)**القرار **648 (WRC‑12)** | التقرير ITU-R M.2291-0 |

(\*) أرسل مشروع مراجعة التوصية هذا إلى RA-15 للنظر فيه (انظر الوثيقة [5/1008](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1008/en)).

(\*\*) أرسل مشروع مراجعة التوصية هذا إلى RA-15 للنظر فيه (انظر الوثيقة [5/1009](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1009/en)).

### 4.4.4 الأنشطة الأخرى ذات الصلة

عقدت فرقة العمل 5D ورشة عمل عن مستقبل أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية مرتين خلال فترة الدراسة هذه على النحو التالي:

- آراء الباحثين بشأن ارتقاء تكنولوجيا الاتصالات المتنقلة الدولية، (جنيف، 16 يوليو 2012).

- آراء الباحثين بشأن الاتصالات المتنقلة الدولية بعد عام 2020، (مدينة هو شي منه، 12 فبراير 2014).

# 5 عمل فريق المهام المشترك 4-5-6-7

في فترة الدراسة هذه، أنشأت الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر WRC‑15 فريق المهام المشترك 4-5-6-7 بوصفه الفريق المسؤول عن تناول الدراسات الخاصة بالبندين 1.1 و2.1 التاليين من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15:

- النظر في منح توزيعات إضافية من الطيف للخدمة المتنقلة على أساس أولي وتحديد نطاقات تردد إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) والأحكام التنظيمية ذات الصلة لتسهيل تطوير تطبيقات الاتصالات المتنقلة عريضة النطاق للأرض وفقاً للقرار **233 (WRC‑12)**؛

- تفحص نتائج دراسات قطاع الاتصالات الراديوية، وفقاً للقرار **232 (WRC‑12)** بشأن استعمال الخدمة المتنقلة باستثناء المتنقلة للطيران لنطاق التردد MHz 790-694 في الإقليم 1 واتخاذ التدابير المناسبة.

وعقد فريق المهام المشترك 6 اجتماعات على النحو الموضح في الجدول ألف2-1 في المرفق 1. وترأس الاجتماعين الأولين السيد توماس إيفرس (ألمانيا)، وترأس الاجتماعات الأربعة الأخيرة السيد مارتن فينتون (المملكة المتحدة).

وتلقى فريق المهام المشترك، خلال اجتماعاته الستة أكثر من 700 مُدخَل من الأعضاء والفرق المساهمة في قطاع الاتصالات الراديوية. وبناءً على هذه المساهمات، أنجز فريق المهام المشترك المهمة في اجتماعه السادس في يوليو 2014، فاستكمل مشاريع نصوص الاجتماع التحضيري للمؤتمر للبندين 1.1 و2.1 من جدول الأعمال، وأعد عدداً من تقارير قطاع الاتصالات الراديوية بشأن دراسات التقاسم/التوافق.

الجدول 5

النواتج المتعلقة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية التي اضطلع بها فريق المهام المشترك 4-5-6-7

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية | التوصيات والتقارير ذات الصلة |
| 1.1 | القرار **233 (WRC‑12)**  | التقرير ITU-R BS.2340-0، التقرير ITU-R BT.2337-0التقرير ITU-R F.2326-0، التقرير ITU-R F.2327-0التقرير ITU-R F.2328-0، التقرير ITU-R F.2331-0التقرير ITU-R F.2333-0، التقرير ITU-R M.2324-0التقرير ITU-R RA.2332-0، التقرير ITU-R RS.2336-0التقرير ITU-R S.2367-0، التقرير ITU-R S.2368-0التقرير ITU-R SA.2325-0، التقرير ITU-R SA.2329-0 |
| 2.1 | القرار **232 (WRC‑12)** | التقرير ITU-R BT.2338-0، التقرير ITU-R BT.2339-0 |

وبعد انتهاء دور فريق المهام المشترك، اتُفِق بين لجان الدراسات الأربع على أن تضطلع لجان الدراسات المعنية بشكل مشترك بأي مراجعة للتقارير التي يعدها فريق المهام المشترك، ما عدا التقارير الواردة في السلسلة F والسلسلة M التي تنفرد بالمسؤولية عنها لجنة الدراسات 5.

# 6 مسائل أخرى

## 1.6 التقدم المحرز في الدراسات المطلوبة بموجب قرارات قطاع الاتصالات الراديوية

طُلِب من رؤساء لجان الدراسات في الاجتماع التاسع عشر للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية في يونيو 2012، تقديم تقرير إلى الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية بشأن التقدم المحرز في الدراسات التي دعت إليها قرارات قطاع الاتصالات الراديوية.

وبناءً على هذا الطلب، واصل رئيس لجنة الدراسات 5 إرسال المدخلات إلى كل اجتماع من اجتماعات الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية. كما أعدت الأمانة موقعاً محدداً على صفحة الويب الخاصة بلجنة الدراسات 5 (<http://www.itu.int/go/statusofstudies>) للإشارة إلى حالة هذه الدراسات.

وترد الحالة المحدثة النهائية في فترة الدراسة هذه في الجدول ألف1-3 في المرفق 3.

## 2.6 التقدم المحرز في الدراسات المطلوبة بموجب قرارات/توصيات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية

تُكلف لجان الدراسات التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية بمهمة إجراء الدراسات المطلوبة بموجب عدد من قرارات (أو توصيات) المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بخلاف القرارات المتعلقة ببنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15. كما أحرزت لجنة الدراسات 5 تقدماً في هذه الدراسات على النحو الموضح في المرفق 4، الذي أُعد للإحاطة.

# 7 العمل في المستقبل

الهدف الرئيسي من العمل في المستقبل يتمثل في تقييم أي عمل قد يكون مطلوباً إجراؤه دعماً للأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال التي يُحتمل أن تكون فرق العمل في نطاق لجنة الدراسات 5 هي الفرق المسؤولة عنها أو فريقاً معنياً بها.

وبالإضافة إلى ذلك وكممارسة عادية لفرق العمل، ينبغي مواصلة الأعمال وفقاً لمسائل قطاع الاتصالات الراديوية المسندة إلى لجنة الدراسات 5 وكذلك للموضوعات المطلوبة بموجب قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية أو قرارات قطاع الاتصالات الراديوية على النحو المحدد في الملحقات بتقرير رئيس فريق العمل التالي:

- بالنسبة إلى فرقة العمل 5A، الوثيقة [5A/736](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0736/en).

- بالنسبة إلى فرقة العمل 5B، الوثيقة [5B/883](http://www.itu.int/md/R12-WP5B-C-0883/en).

- بالنسبة إلى فرقة العمل 5C، الوثيقة [5C/428](http://www.itu.int/md/R12-WP5C-C-0428/en).

- بالنسبة إلى فرقة العمل 5D، الوثيقة [5D/1042](http://www.itu.int/md/R12-WP5D-C-1042/en).

# 8 ملخص

نفذت لجنة الدراسات 5 بكفاءة، من خلال العمل الذي تم أثناء دورة الدراسة 2015-2012، العبء الكبير من العمل المسند إليها.

ويرى رئيس اللجنة أن الفضل في هذه الكفاءة يرجع إلى العوامل التالية:

- الدعم الكافي من مكتب الاتصالات الراديوية، أي المساعدة الممتازة المقدمة من أكثر من مستشار؛

- قيادة رؤساء فرق العمل وأفرقتها الفرعية؛

- التعاون الطيب بين جميع المشاركين في الاجتماع.

ولذلك، يود رئيس اللجنة أن يعبر عن خالص تقديره لعدد كبير من الأشخاص على مساهماتهم في فرق العمل ولجنة الدراسات 5 ككل. كما ينبغي توجيه الشكر الخاص إلى رؤساء فرق العمل، الدكتور خوسيه كوستا، والسيد جون ميتروب، والسيد تشارلز غلاس، والسيد ستيفن بلاست، وكذلك أمانة مكتب قطاع الاتصالات الراديوية، والسيد كولين لانغتري، رئيس دائرة لجان الدراسات، ومستشار لجنة الدراسات 5، السيد سيرجيو بونومو، ومستشار فرقة العمل 5B، السيد فاديم نوزدرين، والسيد ديفيد بوثا، مستشار فريق المهام المشترك 4-5-6-7، وكل موظفي مكتب الاتصالات الراديوية الآخرين.

ال‍مرفق 1

معلومات عامة عن لجنة الدراسات 5 (خدمات الأرض)

مجال التطبيق

أنظمة وشبكات الخدمات الثابتة، والمتنقلة، والاستدلال الراديوي وخدمة الهواة والخدمة الساتلية للهواة:

*الرئيس:* الدكتور أ. هاشيموتو (اليابان)

*نواب الرئيس*: السيد إ. ه‍. عبد الرحمن (الكاميرون)

 السيد ع. العمري (المملكة العربية السعودية)

 السيد بوي ها لونغ (فيتنام)

 السيد ر. كاستانيدا الفاريز (المكسيك)

 السيد ج. كوستا (كندا)

 السيد م. فينتون (المملكة المتحدة)

 السيد ف. بوسكاكوخين (\*) (الاتحاد الروسي)

 السيد غ. أوسينغا (هولندا)

 السيد و. م. سيد (مصر)

 السيد أ. ك. سواري (غينيا)

 السيد ل. سون (الصين)

*المستشار* السيد س. بونومو (قطاع الاتصالات الراديوية)

(\*) عُيّن في اجتماع لجنة الدراسات 5 في عام 2012 خلفاً للسيد كليوشاريف.

الجدول ألف1-1

هيكل ورئاسة فرق العمل وفريق المهام المشترك

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | المجال أو الاختصاصات | الرئيس |
| فرقة العمل 5A | الخدمة المتنقلة البرية فوق MHz 30 (\*) (باستثناء الاتصالات المتنقلة الدولية)، والنفاذ اللاسلكي في الخدمة الثابتة (انظر أيضا 6.2)، وخدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية  | ج. كوستا (كندا) |
| فرقة العمل 5B | الخدمة المتنقلة البحرية بما فيها النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر، والخدمة المتنقلة للطيران، وخدمة الاستدلال الراديوي | ج. ميتروب (المملكة المتحدة) |
| فرقة العمل 5C | الأنظمة اللاسلكية الثابتة والأنظمة العاملة بالموجات الديكامترية (HF) والأنظمة الأخرى العاملة تحت MHz 30 في الخدمة الثابتة والخدمة المتنقلة البرية | ت. غلاس (الولايات المتحدة الأمريكية) |
| فرقة العمل 5D | أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية | س. بلاست (AT&T) |
| فريق المهامالمشترك 4-5-6-7 | - لتنفيذ دراسات التقاسم/التوافق بين الخدمة المتنقلة (أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية والخدمات الأخرى وفقا للقرارين **232 (WRC-12)** و**233 (WRC‑12)**- إعداد مشروع نص للاجتماع التحضيري للمؤتمر وفقا للبندين 1.1 و2.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 | ت. إيفرس (ألمانيا) (\*\*)م. فينتون (المملكة المتحدة) (\*\*\*) |

(\*) بما في ذلك التردد MHz 30 تحديداً.

(\*\*) من يوليو 2012 إلى نوفمبر 2012.

(\*\*\*) من يوليو 2013 إلى يوليو 2014.

الجدول ألف2-1

اجتماعات لجنة الدراسات 5 وفرق عملها بما فيها فريق المهام المشترك

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الاجتماعات | التاريخ | المكان |
| الاجتماع التاسع لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 22 مايو - 1 يونيو 2012 | جنيف |
| الاجتماع الثالث عشر لفرقة العمل 5D | 20-16 يوليو 2012 | جنيف |
| الاجتماع الأول لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 27-23 يوليو 2012 | جنيف |
| الاجتماع الرابع عشر لفرقة العمل 5D | 11-3 أكتوبر 2012 | وودلاند هيلز |
| الاجتماع العاشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 16-5 نوفمبر 2012 | جنيف |
| الاجتماع السابع للجنة الدراسات 5 | 19 نوفمبر 2012 | جنيف |
| الاجتماع الثاني لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 28-21 نوفمبر 2012 | جنيف |
| الاجتماع الخامس عشر لفرقة العمل 5D | 3 يناير – 6 فبراير 2013 | جنيف |
| الاجتماع الحادي عشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 31-20 مايو 2013 | جنيف |
| الاجتماع السادس عشر لفرقة العمل 5D | 17-10 يوليو 2013 | سابورو |
| الاجتماع الثالث لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 31-22 يوليو 2013 | شرق لندن |
| الاجتماع السابع عشر لفرقة العمل 5D | 16-9 أكتوبر 2013 | جنيف |
| الاجتماع الرابع لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 25-17 أكتوبر 2013 | جنيف |
| الاجتماع الثاني عشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 29-18 نوفمبر 2013 | جنيف |
| الاجتماع الثامن للجنة الدراسات 5 | 3-2 ديسمبر 2013 | جنيف |
| الاجتماع الثامن عشر لفرقة العمل 5D | 19-12 فبراير 2014 | هو شي منه |
| الاجتماع الخامس لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 28-20 فبراير 2014 | جنيف |
| الاجتماع الثالث عشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 30-19 مايو 2014 | جنيف |
| الاجتماع التاسع عشر لفرقة العمل 5D | 25-18 يونيو 2014 | هاليفاكس |
| الاجتماع السادس لفريق المهام المشترك 4-5-6-7 | 31-21 يوليو 2014 | جنيف |
| الاجتماع العشرون لفرقة العمل 5D | 22-15 أكتوبر 2014 | جنيف |
| الاجتماع الرابع عشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 27 أكتوبر - 7 نوفمبر 2014 | جنيف |
| الاجتماع التاسع للجنة الدراسات 5 | 11-10 نوفمبر 2014 | جنيف |
| الاجتماع الحادي والعشرون لفرقة العمل 5D | 27 يناير - 4 فبراير 2015 | أوكلاند |
| الاجتماع الاستثنائي لفرقة العمل 5B | 15-11 مايو 2015 | جنيف |
| الاجتماع الثاني والعشرون لفرقة العمل 5D | 18-10 يونيو 2015 | سان دييغو |
| الاجتماع الخامس عشر لمجموعة فرق العمل 5A و5B و5C | 17-6 يوليو 2015 | بوخارست |
| الاجتماع العاشر للجنة الدراسات 5 | 21-20 يوليو 2015 | جنيف |

ال‍مرفق 2

ملخص لأنشطة لجنة الدراسات 5

الجدول ألف1-2

التوصيات الجديدة والمراجعة (الموافق عليها بالفعل)

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| فرقة العمل | توصيات جديدة (Rec. ITU‑R) | توصيات مراجعة (Rec. ITU‑R) |
| فرقة العمل 5A | M.2034-0، M.2057-0، M.2068-0، M.2084-0 | F.1763-1M.1076-1، M.1450-5، M.1544-1، M.1801-2، M.1824-1، M.2003-1، M.2009-1، M.2015-1 |
| فرقة العمل 5B | M.2058-0، M.2059-0، M.2067-0، M.2069-0، M.2085 | M.493-14، M.585-7، M.629-1، M.690-3، M.824-4، M.1174-3، M.1176-1، M.1371-5، M.1460-2، M.1463-2، M.1463-3، M.1464-2، M.1465-2، M.1638-1، M.1796-2، M.1827-1، M.1841-1، M.1849-1، M.1874-1، M.2008-1 |
| فرقة العمل 5C | F.2086 | F.339-8، F.383-9، F.386-9، F.557-5، F.635-7، F.758-6، F.1099-5، F.1105-3، F.1247-3، F.1247-4، F.1249-3، F.1249-4، F.1336-4، F.1497-2، F.1509-2، F.1509-3، F.1777-1، F.1778-1SF.674-3 |
| فرقة العمل 5D | M.2070-0، M.2071-0، M.2083 | M.1457-11، M.1457-12، M.1579-2، M.1580-5، M.1581-5، M.1768‑1، M.2012-1، M.2012-2 |

الجدول ألف2-2

مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة المقدمة إلى RA-15 للنظر فيها

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| فرقة العمل | مشاريع توصيات جديدة (Rec. ITU‑R) | مشاريع توصيات مراجعة (Rec. ITU‑R) |
| فرقة العمل 5B | M.[AMS-CHAR]، (الوثيقة [5/1006](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1006/en))M.[VDES]، (الوثيقة [5/1007](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1007/en)) | M.541-9، (الوثيقة [5/1005](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1005/en)) (\*) |
| فرقة العمل 5D | M.[BSMS700]، (الوثيقة [5/1009](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1009/en)) | M.1036-4، (الوثيقة [5/1008](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1008/en)) |
| (\*) تم اعتماد مشروع التوصية هذا بالمراسلة وأُرسل إلى RA-15 للموافقة عليه. |

الجدول ألف3-2

التوصيات الملغاة

|  |  |
| --- | --- |
| فرقة العمل | (Rec. ITU‑R) |
| فرقة العمل 5A | M.1222، M.1740 |
| فرقة العمل 5B |  |
| فرقة العمل 5C | F.760-1، SF.356-4، SF.357-4 |
| فرقة العمل 5D |  |

الجدول ألف4-2

التقارير الجديدة والمراجعة

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| فرقة العمل | التقارير الجديدة (Report ITU‑R) | التقارير المراجعة (Report ITU‑R) |
| فرقة العمل 5A | M.2264-0، M.2281-0، M.2282-0، M.2330-0، M.2335-0، M.2377، M.2378 | M.2014-2، M.2116-2، M.2117-1، M.2227-1، M.2228-1 |
| فرقة العمل 5B | M.2283-0، M.2284-0، M.2285-0، M.2286-0، M.2287-0، M.2288-0، M.2316-0، M.2317-0، M.2318-0، M.2319-0، M.2321-0، M.2322-0، M.2369، M.2371، M.2372 | M.2231-1 |
| فرقة العمل 5C | F.2263-0، F.2323-0، F.2379 |  |
| فرقة العمل 5D | M.2289-0، M.2290-0، M.2291-0، M.2292-0، M.2320-0، M.2334-0، M.2370، M.2373، M.2374، M.2375، M.2376 | M.2039-3 |
| فريق المهام المشترك4-5-6-7 | BS.2340-0، BT.2337-0، BT.2338-0، BT.2339‑0، F.2326-0، F.2327-0، F.2328-0، F.2331-0، F.2333-0، M.2324-0، RA.2332-0، RS.2336-0، S.2367، S.2368، SA.2325-0، SA.2329-0 |  |

الجدول ألف5-2

التقارير الملغاة

|  |  |
| --- | --- |
| فرقة العمل | تقرير قطاع الاتصالات الراديوية |
| فرقة العمل 5A | M.741-3، M.901-2، M.1051-1، M.2033 |
| فرقة العمل 5B |  |
| فرقة العمل 5C | F.2047 |
| فرقة العمل 5D |  |

الجدول ألف6-2

المسائل الجديدة والمراجعة والمحتفظ بها

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| فرقة العمل | المسائل الجديدة (لقطاع الاتصالات الراديوية) | المسائل المراجعة (لقطاع الاتصالات الراديوية) | المسائل المحتفظ بها (لقطاع الاتصالات الراديوية) (\*) |
| فرقة العمل 5A | 254-0/5، 256-0/5، | 1-6/5، 48-7/5، 209-5/5، 241-3/5 | 7-7/5، 37-6/5، 101-4/5، 205-5/5، 212-4/5، 215-4/5، 238-2/5، 250‑1/5، 254-0/5 |
| فرقة العمل 5B | 259-0/5 |  | 62-2/5، 235-0/5 |
| فرقة العمل 5C | 255-0/5، 257-0/5، 258-0/5 | 242-2/5 | 110-3/5، 246-0/5، 247-1/5،248-0/5، 252-0/5، 253-0/5، 255-0/5 |
| فرقة العمل 5D |  | 229-4/5 | 77-7/5 |
| (\*) تم تحديث بعض المسائل المحتفظ بها من الناحية التحريرية وفقاً للفقرة 11 من القرار ITU 1-6. |

الجدول ألف7-2

المسائل الملغاة

|  |  |
| --- | --- |
| فرقة العمل | المسائل (قطاع الاتصالات الراديوية) |
| فرقة العمل 5A | 230-3/5 |
| فرقة العمل 5B | 202-3/5، 225/5، 231/5، 240/5، 249/5 |
| فرقة العمل 5C | 245/5 |
| فرقة العمل 5D | 251/5 |

الجدول ألف8-2

قرارات قطاع الاتصالات الراديوية التي تخص لجنة الدراسات 5 تحديداً

**(المقدمة إلى RA-15 للموافقة عليها في الوثيقة** [**5/1004**](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1004/en)**)**

|  |  |
| --- | --- |
| فرقة العمل | مشاريع القرارات الجديدة أو المراجعة (\*) |
| فرقة العمل 5D | ITU‑R 50-2، ITU‑R 56-1، ITU-R [IMT.PRINCIPLES] |
|  | الإلغاء المقترح للقرارات |
| فرقة العمل 5D | ITU‑R 17-4 |
| (\*) سوف يتم تحديث رقم نسخ هذه القرارات بعد الموافقة عليها (انظر الوثيقة [5/1004](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1004/en)) |

الجدول ألف9-2

الرأي الملغى، لجنة الدراسات 5

|  |  |
| --- | --- |
| فرقة العمل | الآراء الملغاة |
| فرق العمل 5A، 5B، 5C، 5D | ITU‑R 95 |

الجدول ألف10-2

العمل على بنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 التي تكون فرق العمل
في لجنة الدراسات 5 مسؤولة عنها أو مساهمة فيها/مهتمة بها

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| بند جدول الأعمال | الموضوع | القرار | فرقة العمل 5A | فرقة العمل 5B | فرقة العمل 5C | فرقة العمل 5D |
| 1.1 | توزيع نطاقات إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية | 223 (WRC-12) | C | C | C | C |
| 1.2 | استعمال الخدمة المتنقلة لنطاق التردد MHz 694‑790 في الإقليم 1 | 232 (WRC-12) | C | C |  | C |
| 1.3 | التطبيقات عريضة النطاق من أجل حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث | 648 (WRC-12) | **R** | C | C | C |
| 1.4 | منح توزيع لخدمة الهواة في النطاق kHz 5 450‑5 250 | 649 (WRC-12) | **R** | C | C |  |
| 1.5 | استعمال أنظمة الطائرات بدون طيار في نطاقات الخدمة الثابتة الساتلية | 153 (WRC-12) |  | **R** |  |  |
| 1.6 | النطاقات الإضافية للخدمة الساتلية الثابتة | 151 (WRC-12)،152 (WRC-12) | C | C | C |  |
| 1.7 | استعمال الخدمة الثابتة الساتلية للنطاق MHz 5 150‑5 091 | 114 (Rev.WRC-12) | I | C |  |  |
| 1.8 | استعراض الأحكام المتعلقة بالمحطات الأرضية على متن السفن (ESV) | 909 (WRC-12) | C | C | C |  |
| 1.9.1 | توزيع جديد للخدمة الثابتة الساتلية | 758 (WRC-12) | C |  | C |  |
| 1.9.2 | توزيع جديد للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية (MMSS) | C | C | C |  |
| 1.10 | توزيع إضافي لـلخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) في مدى الترددات 22-26 GHz | 234 (WRC-12) | C |  | C |  |
| 1.11 | توزيع لـخدمة استكشاف الأرض الساتلية (EESS) في المدى 7-8 GHz | 650 (WRC-12) | C |  | C |  |
| 1.12 | توزيع لـخدمة استكشاف الأرض الساتلية (EESS) في نطاق التردد 9.3-9.9 GHz | 651 (WRC-12) | C | C | C |  |
| 1.13 | استعراض عملية فضاء-فضاء MHz 420‑410 | 652 (WRC-12) | C |  | C |  |
| 1.14 | التوقيت العالمي المنسق (UTC) في المستقبل | 653 (WRC-12) |  |  |  |  |
| 1.15 |  الخدمة المتنقلة البحرية (MMS) على متن السفينة في نطاقات UHF | 358 (WRC-12) | C | **R** | C | C |
| 1.16 | تكنولوجيا أنظمة التعرف الأوتوماتي (AIS) الجديدة | 360 (WRC-12) | C | **R** |  |  |
| 1.17 | إجراءات دعم الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات (WAIC) | 423 (WRC-12) | C | **R** | C |  |
| 1.18 | توزيع لخدمة التحديد الراديوي للموقع (RLS) لرادار السيارات | 654 (WRC-12) (يدعو’1‘ و’2‘) =>(يدعو ’3‘) => | **R** | **R** |  |  |
| 7 | المسائل الإجرائية المتعلقة بالسواتل | 86 (Rev.WRC-07) | C |  |  |  |
| 9.1.1 | حماية الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) في نطاق التردد 406-406.1 MHz | 205 (Rev.WRC-12) | C | C | C |  |
| 9.1.6 | تعاريف لمحطات الخدمة الثابتة/المتنقلة | 957 (WRC-12) | C |  | C | C |
| 9.1.8 | المسائل المتعلقة بالسواتل الصغيرة والمتناهية الصغر | 757 (WRC-12) | I |  |  |  |

**ملحوظة**: **R** = فريق مسؤول، C = فريق مساهم، I = فريق مهتم

ال‍مرفق 3

ملخص لحالة الدراسات التي دعت إليها قرارات قطاع الاتصالات الراديوية

الجدول ألف1-3

ملخص لحالة الدراسات التي دعت إليها قرارات قطاع الاتصالات الراديوية

| القرار | العنوان | حالة الدراسات | النواتج |
| --- | --- | --- | --- |
| 17-4 | تكامل الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 (IMT-2000 وIMT المتقدمة) مع الشبكات القائمة | أكملت لجنة الدراسات 5 الدراسة.ويُقترح إلغاء هذا القرار (انظر الوثيقة [5/1004](http://www.itu.int/md/R12-SG05-RP-1004/en)). | Rep. ITU-R M.2320 |
| 50-2 | دور قطاع الاتصالات الراديوية في التطوير الجاري للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) | أجرت لجنة الدراسات 5 الدراسة عن الاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة مجال تطبيق هذا القرار. وأُعدت النسخة الجديدة من القرار (انظر الوثيقة 5/1004). | Rec. ITU-R M.2083-0 |
| 53-1 | استعمال الاتصالات الراديوية في الاستجابة للكوارث والإغاثة | نُشرت طلبات الحصول على مدخلات لقاعدة البيانات المتعلقة بالترددات ذات الصلة بإدارة الكوارث.وقُدم التقرير المرحلي لمقرر إغاثة منكوبي الكوارث بشأن العمل على قاعدة البيانات. | Doc. 5A/46Docs. 5A/724, 5A/630، 5A/522،5A/408،5A/257، 5A/181 |
| 55-1 | دراسات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن التنبؤ بالكوارث والكشف عنها والتخفيف من آثارها والنهوض بأعمال الإغاثة | ضمن مجال تطبيق هذا القرار، أجرت لجنة الدراسات 5 دراسات بشأن الموضوعات التالية:- عمليات حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث، بما في ذلك الاتصالات الدولية المتنقلة؛- الرادارات الأوقيانوغرافية للكشف عن التسونامي؛- التجهيزات الثابتة التي يمكن نقلها؛ | Rec. ITU-R M.2009-1، Rec. ITU-R M.2015-1، Rep. ITU-R M.2291-0، Rep. ITU-R M.2377، Rec. ITU-R M.1874-1، Rep. ITU-R M.2321-0، Rec. ITU-R F.1105-3 |
| 56-1 | التسمية الخاصة بالاتصالات المتنقلة الدولية | أجرت لجنة الدراسات 5 الدراسات المتعلقة بالاتصالات المتنقلة الدولية ضمن مجال تطبيق هذا القرار.وأعدت النسخة الجديدة من هذا القرار (انظر الوثيقة 5/1004). | النواتج النموذجية كما يلي:Rec. ITU-R M.2083-0، Rec. ITU-R M.1457-11، Rec. ITU-R M.1457-12، Rec. ITU-R M.2012-1، Rec. ITU-R M.2012-2.  |
| 57-1 | مبادئ عملية تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية-المتقدمة | أجرت لجنة الدراسات 5 الدراسات المتعلقة بالاتصالات المتنقلة الدولية ضمن مجال تطبيق هذا القرار.وأُعد قرار جديد بشأن مبادئ العملية التي يتعين تطبيقها على نشر الاتصالات المتنقلة الدولية في المستقبل (انظر الوثيقة 5/1004). |
| 58 | دراسات بشأن تنفيذ الأنظمة الراديوية الإدراكية واستعمالها | بالتزامن مع المسألة ITU‑R 241/5، أكملت لجنة الدراسات 5 إعداد تقرير جديد بشأن الأنظمة الراديوية الإدراكية في الخدمة المتنقلة البرية. | Rep. ITU-R M.2330-0 |
| 59 | دراسات بشأن توفر النطاقات الترددية و/أو مديات التوليف للتنسيق على الصعيد العالمي و/أو الإقليمي وشروط استعمالها للأنظمة الأرضية لتجميع الأخبار إلكترونياً | قامت لجنة الدراسات 5 بتحديث التوصيات ذات الصلة بخصائص خدمة التجميع الإلكتروني للأخبار في الخدمة الثابتة والخدمة المتنقلة، وأعدت تقريراً جديداً بشأن مسائل التقاسم والتوافق بين التجميع الإلكتروني للأخبار والأنظمة الأخرى. | Rec. ITU-R F.1777-1، Rec. ITU-R M.1824-1، Rep. ITU-R F.2379 |
| 60 | خفض استهلاك الطاقة من أجل الحماية البيئية والتخفيف من آثار تغير المناخ باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/ تكنولوجيات الاتصالات الراديوية وأنظمتها | في حين لم تكن هناك أي مقترحات أو نواتج مكرسة بالتحديد لهذا الموضوع، أدرجت لجنة الدراسات 5 التطورات الجديدة في التكنولوجيا في عدد من التقارير والتوصيات يمكن أن تؤدي إلى الحد من استهلاك الطاقة (انظر أيضاً الملاحظة 1). |
| 62 | الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة مع توصيات قطاع الاتصالات الراديوية وقابلية التشغيل البيني لتجهيزات وأنظمة الاتصالات الراديوية | على الرغم من أن اجتماعات فرق العمل لم تستلم أي مساهمات محددة، ناقشت إحدى فرق العمل، وهي فرقة العمل 5B، أهميتها بالنسبة لمجال تطبيق هذا القرار. ويمكن تلخيص النتائج على النحو الوارد في الملاحظة 2. |
| 12-1 | كتيبات ومنشورات خاصة من أجل تنمية خدمات الاتصالات الراديوية  | خلال فترة الدراسة هذه، أعدت الفرق الفرعية للجنة الدراسات 5 الكتيبات التالية:- كتيب إرشادات للمناقشات الثنائية/متعددة الأطراف بشأن استخدام أنظمة الخدمة الثابتة في المدى الترددي GHz 43,5-MHz 1 350 (فرقة العمل 5C)؛- الاتجاهات العالمية في الاتصالات المتنقلة الدولية (فرقة العمل 5D)؛- النسخة المراجعة من كتيب خدمة الهواة والخدمة الساتلية للهواة (فرقة العمل 5A). |
| الملاحظة 1: - تصمَم أنظمة الطيران والبحرية للتعجيل من مرور الطائرات والسفن من ميناء إلى آخر بأمان وبطريقة تقلل من زمن الرحلة وتقلل بالتالي من حرق الوقود لدى القيام بتلك الرحلة. وبما أن توفير الوقود/الطاقة أكبر بكثير من أي توفير يمكن ينتج عن تحسين كفاءة استهلاك الطاقة في المعدات الراديوية المستخدمة لتسهيل مثل هذه الرحلات، فالشعور السائد أن من الأولى التركيز على تصميم أنظمة تسرع مرور الطائرات/السفن بدلاً من التركيز على كفاءة المعدات الراديوية في استهلاك الطاقة. - وعندما تنظر أنظمة الطيران في كفاءة استخدام الطاقة من خلال التغذية بحصاد الوقود، تبرز معضلة. لأن تصميم نظام متين يغذى على هذا النحو يستدعي التضحية بالكفاءة الطيفية. - وفي بعض الحالات، عند تطبيق أنظمة مراعية للبيئة مثل مزارع الرياح أو السفن التي تحركها الأشرعة جزئياً، يتعين تركيب معدات إضافية إما لكشف وجود مثل هذه الأنظمة أو للتخفيف من آثارها على الأنظمة الراديوية للطيران والأنظمة الراديوية البحرية والملاحية.الملاحظة 2: يرتبط عمل فرقة العمل 5B، من خلال مجال تطبيقات الخدمات المتنقلة البحرية وللطيران، ارتباطاً وثيقاً بثلاث من هيئات الأمم المتحدة الأخرى:- منظمة الطيران المدني الدولي.- المنظمة البحرية الدولية.- المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.ونظراً للطبيعة العالمية لهذه المنظمات فهي ترغب في التأكد من أن أنظمتها قابلة للتشغيل البيني عالمياً، وبالتالي فإنها تمتلك آليات راسخة لوضع معايير مواءمة عالمياً وممارسات يوصى بها. وعند معالجة الأنظمة الراديوية تراعي هذه المعايير والممارسات الموصى بها لوائح الراديو الخاصة بالاتحاد الدولي للاتصالات وتضمن التوافق معها. بالإضافة إلى ذلك، بما أن هذه الأنظمة تُستخدم بانتظام لضمان سلامة الأرواح البشرية والممتلكات، هناك إطار تنظيمي كبير واختبار مطابقة ذو شأن منفذان بالفعل لضمان الالتزام بهذه المعايير والممارسات الموصى بها. |

ال‍مرفق 4

**(للعلم)**

ملخص حالة الدراسات التي دعت إليها قرارات/توصيات
المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية

(باستثناء تلك المتعلقة ببنود جدول أعمال المؤتمر WRC‑15)

# 1 القرار 145 (Rev.WRC-12): استعمال النطاقين GHz 28,2-27,9 وGHz 31,3‑31 لمحطات المنصات عالية الارتفاع في الخدمة الثابتة

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| 1 أن يواصل إجراء دراسات عن التقنيات المناسبة لتخفيف التداخل في الحالات المشار إليها في الفقرة *ي)* من *إذ يضع في اعتباره*؛2 أن يضع معايير لحماية الخدمة المتنقلة التي لها توزيعات أولية في النطاقين GHz 28,2-27,9 وGHz 31,3-31 من محطات المنصات عالية الارتفاع في الخدمة الثابتة |

لم ترد منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007 أي مساهمات تتعلق ببنود الدراسة هذه. وبالتالي، لم يُحرز أي تقدم في الدراسات التي دعا إليها القرار. غير أن مُدخَلاً يتعلق بأنظمة محطات المنصات عالية الارتفاع بشكل عام قُدّم إلى الاجتماع الأخير لفرقة العمل 5C، وسيُرَحّل إلى فترة الدراسة القادمة لمزيد من الدراسة.

# 2 القرار 212 (Rev.WRC‑07): تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية في النطاقين MHz 2 025‑1 885 وMHz 2 000‑2 110

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يواصل دراساته بغية وضع خصائص تقنية مناسبة ومقبولة للأنظمة IMT من شأنها تسهيل استعمال هذه الأنظمة وتجوالها في أنحاء العالم، وأن يتأكد من أن الأنظمة IMT يمكنها أن تلبي كذلك احتياجات البلدان النامية والمناطق الريفية في مجال الاتصالات. |

وتحت هذه الفئة من فئات الدراسة، تم إعداد أو مراجعة توصيات قطاع الاتصالات الراديوية التالية فيما يتعلق بالخصائص التقنية المناسبة والمقبولة لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية التي ستيسر و/أو تكفل تلبية الاحتياجات الواردة في القرار.

- إعداد التوصية ITU‑R M.2070 وITU-R M.2071 "الخصائص العامة للبث غير المرغوب فيه في محطات القاعدة/المحطات المتنقلة التي تستعمل السطوح البينية الراديوية للأرض لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة".

- مراجعة التوصيات ITU‑R M.1457 وITU‑R M.1579 وITU‑R M.1580 ITU‑R M.1581 وITU‑R M.2012.

وسوف تستمر الدراسة بهدف زيادة تحسين الخصائص التقنية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية في إطار المسألتين المراجعتين ITU‑R 229/5 وITU‑R 77/5.

# 3 القرار 221 (Rev.WRC‑07): استعمال محطات المنصات عالية الارتفاع التي توفر لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية في النطاقات MHz 1 980‑1 885، وMHz 2 025‑2 010، وMHz 2 170‑2 110 في الإقليمين 1 و3 والنطاقين MHz 1 980‑1 885 وMHz 2 160‑2 110 في الإقليم 2

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يضع، على وجه السرعة، توصية تتضمن إرشادات تقنية لتسهيل المشاورات مع الإدارات المجاورة. |

لم ترد إلى اجتماعات فرقة العمل المعنية أي مساهمات بخصوص هذا الموضوع بعد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2003. وبالتالي، لم يُحرز أي تقدم طوال هذه السنوات الاثنتي عشرة.

# 4 القرار 223 (Rev.WRC‑12): تحديد نطاقات تردد إضافية للاتصالات المتنقلة الدولية

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| 1 أن يدرس الآثار المترتبة على تقاسم الاتصالات المتنقلة الدولية مع تطبيقات وخدمات أخرى في النطاق MHz 2 400-2 300، وأن يدرس كذلك ترتيبات التنفيذ والتقاسم والترددات الخاصة بالاتصالات المتنقلة الدولية في النطاق MHz 2 400-2 300؛2 أن يضع ترتيبات تردد متناسقة للنطاق MHz 2 400-2 300 لتشغيل مكوّنة أرضية في الاتصالات المتنقلة الدولية مع مراعاة نتائج دراسات التقاسم؛3 أن يواصل دراساته بشأن إدخال مزيد من التحسينات على الاتصالات المتنقلة الدولية، بما في ذلك توفير تطبيقات قائمة على بروتوكول الإنترنت (IP) قد تتطلب موارد راديوية غير متوازنة بين المحطات المتنقلة ومحطات القاعدة؛4 أن يواصل تقديم الإرشاد لضمان تمكن الاتصالات المتنقلة الدولية من تلبية احتياجات البلدان النامية والمناطق الريفية من الاتصالات في سياق الدراسات المشار إليها أعلاه؛5 أن يدرج ترتيبات التردد المتخذة ونتائج هذه الدراسات في توصية أو أكثر من توصيات قطاع الاتصالات الراديوية، |

أسفرت الدراسات المحددة في الفقرات 1 و2 و5 من *يدعو* *قطاع الاتصالات الراديوية* بالفعل عن إدراج ترتيب ترددات النطاق MHz 2 400‑2 300 في التوصية ITU-R M.1036-4. وبالإضافة إلى ذلك، أحرز التقدم التالي فيما يتعلق بدراسات التقاسم والتعايش:

- مراجعة التقرير ITU-R M.2039 وإعداد التقرير ITU-R M.2292 اللذين يتناولان خصائص أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 للأرض أو أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة لتقاسم الترددات/تحليلات التداخل.

- إعداد التقرير ITU-R M.2374 عن تعايش شبكتين من شبكات ازدواج الإرسال بتقسيم الزمن (TDD) في النطاق MHz 2 400‑2 300.

وأُنجزت الدراسة المتعلقة بإدخال المزيد من التحسينات على أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية، بما في ذلك التطبيقات القائمة على بروتوكول الإنترنت، المحددة في الفقرة 3 من *يدعو* *قطاع الاتصالات الراديوية* من خلال إعداد نسختين جديدتين من التوصيتين ITU‑R M.1457 وITU-R M.2012.

وأحرزت الدراسة المحددة في الفقرة 4 من *يدعو قطاع الاتصالات الراديوية* أيضاً تقدماً طيباً وأسفرت عن إصدار كتيب لقطاع الاتصالات الراديوية بشأن الاتجاهات العالمية في الاتصالات المتنقلة الدولية في إطار المسألة ITU‑R 77/5.

# 5 القرار 224 (Rev.WRC‑12): نطاقات التردد لمكون الأرض في الاتصالات المتنقلة الدولية2000‑ تحت GHz 1

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| 1 أن يواصل دراسة الاستعمال المحتمل للنطاق MHz 862-790 في الإقليم 1 وفي الإقليم 3، والنطاق MHz 806-698 في الإقليم 2 وفي تلك الإدارات المذكورة في الرقم 313A.5 في الإقليم 3 من جانب تطبيقات جديدة متنقلة وإذاعية، بما في ذلك أثر الاستعمال على الاتفاق GE06 حسب الاقتضاء على النحو المشار إليه في *و)* من *وإذ يدرك*، وأن يضع توصيات بشأن كيفية حماية الخدمات التي توزع عليها هذه النطاقات، بما فيها الخدمة الإذاعية، وبالتحديد خطة الاتفاق GE06، بصيغتها المحدثة، وتطويرها في المستقبل؛2 أن يدرس، في نطاقات التردد المذكورة في الفقرة 1 من *يدعو* *قطاع الاتصالات الراديوية*، التوافق بين الأنظمة المتنقلة التي لها خصائص تقنية مختلفة وأن يوفر الإرشاد بشأن أي أثر قد تحدثه الاعتبارات الجديدة على ترتيبات الطيف؛3 أن يدرج نتائج الدراسات المشار إليها في الفقرة 2 من *يدعو* *قطاع الاتصالات الراديوية*، وعلى وجه الخصوص تدابير التنسيق من أجل أنظمة IMT، في توصية أو أكثر من توصيات القطاع بحلول عام 2015، |

لم ترد أي مساهمات ترتبط مباشرة بهذا الموضوع إلى اجتماعات فرقة العمل 5D بعد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007. وبالتالي، لم يُحرز أي تقدم في هذه الدراسات التي دعي إليها القرار.

# 6 القرار 229 (Rev.WRC‑12): استعمال النطاقات MHz 5 250‑5 150 وMHz 5 725‑5 470 في الخدمة المتنقلة لتنفيذ أنظمة النفاذ اللاسلكي بما في ذلك الشبكات المحلية الراديوية

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| 1 أن يواصل العمل الذي يقوم به بشأن الآليات التنظيمية وسائر تقنيات تخفيف التداخل التي تعمل على تفادي عدم التوافق التي يمكن أن تنتج عن مجموع التداخل في الخدمة الثابتة الساتلية في النطاق MHz 5 250-5 150 من الزيادة السريعة في أعداد أنظمة النفاذ اللاسلكي، بما فيها الشبكات المحلية الراديوية؛2 أن يواصل الدراسات المتعلقة بتقنيات التخفيف من أجل حماية خدمة استكشاف الأرض الساتلية من محطات الخدمة المتنقلة؛3 أن يواصل الدراسات المتعلقة بأساليب الاختبار المناسبة والإجراءات المناسبة من أجل تنفيذ الاختيار الدينامي للتردد، مع أخذ الخبرات العملية بعين الاعتبار، |

لا يوجد تقدم محدد في بنود الدراسة التي دعي إليها القرار، وعلى سبيل الدراسة العامة في إطار المسألة ITU‑R 212/5، تم تحديث التوصية ITU-R M.1450 المشار إليها في هذا القرار.

# 7 القرار 331 (Rev.WRC‑12): عمليات النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يرصد التطورات والتغييرات في النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS)، وأن يواصل تطوير تقنيات وأنظمة ملائمة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر، |

فيما يتعلق بهذا الموضوع تم تحديث التوصيتين ITU-R M.1371 وITU-R M.690 ونُشرت النسخ الجديدة من التوصيات بالفعل على موقع الاتحاد على الإنترنت.

وبالإضافة إلى ذلك، تم أيضاً مراجعة التوصيتين ITU-R M.493 وITU-R M.54.

# 8 القرار 356 (Rev.WRC‑07): تسجيل معلومات الخدمات البحرية في الاتحاد

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يتشاور مع المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولي والرابطة الدولية لهيئات المنارات والمنظمة الهيدروغرافية الدولية، لتحديد العناصر التي يتعين إدراجها في أنظمة معلومات الاتحاد على الخط |

اقتُرح توفير وظيفة إضافية في قاعدة بيانات نظام النفاذ والبحث لقاعدة بيانات الخدمة البحرية المتنقلة (MARS) لاستضافة الهويات المبلغة لأجهزة استقبال (VHF) المحمولة في اليد مع محاولة نداء الاستغاثة (DSC) والنظام الساتلي للملاحة العالمية والبحث عنها. ووُضعت في الاعتبار المذكرة إلى مدير مكتب الاتصالات الراديوية لاقتراح اتخاذ الإجراء الملائم.

# 9 القرار 359 (Rev.WRC‑12): النظر في تطبيق أحكام تنظيمية من أجل تحديث النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر وإجراء دراسات بشأن الملاحة الإلكترونية

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يجري دراسات عاجلة مع مراعاة أنشطة المنظمة البحرية الدولية من أجل تحديد المتطلبات من الطيف لدعم تحديث النظام GMDSS وتنفيذ الملاحة البحرية الإلكترونية واقتراح إجراءات تنظيمية محتملة، |

لم ترد أي مساهمات في دورة دراسات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية في إطار لهذا القرار. وبالتالي، لم يُحرز أي تقدم في هذا الموضوع.

# 10 القرار 418 (Rev.WRC‑12): استعمال الخدمة المتنقلة للطيران للنطاق MHz 5 250-5 091 من أجل تطبيقات القياس عن بُعد

|  |
| --- |
| يدعو قطاع الاتصالات الراديوية |
| أن يواصل دراسة الشروط والترتيبات المنصوص عليها في الفقرة *أ )* من "*وإذ يلاحظ*"، |

أُجريت بعض الدراسات حول هذا الموضوع فيما يتعلق بالبند 1.7 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15، بما في ذلك مراجعة التوصية ITU-R M.1827.

# 11 القرار 644 (Rev.WRC‑12): موارد الاتصالات الراديوية اللازمة للإنذار المبكر ولتخفيف عواقب الكوارث ولعمليات الإغاثة

|  |
| --- |
| يقرر |
| 1 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R)، على وجه السرعة، دراسة تلك الجوانب من الاتصالات الراديوية/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة بالإنذار المبكر وتخفيف وطأة الكوارث وعمليات الإغاثة، من قبيل وسائل الاتصالات الملائمة والمتاحة عموماً، بما في ذلك مرافق الراديو الأرضية والساتلية للهواة، والمطاريف الساتلية المتنقلة والمحمولة، وكذلك استخدام نظم الاستشعار الفضائية المنفعلة؛2 أن يحث لجان الدراسات التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية على أن تقوم، مع مراعاة نطاق الدراسات/الأنشطة الجارية والمبينة في ملحق القرار ITU-R 55، بتسريع أعمالها، وبصفة خاصة في مجالات التنبؤ بالكوارث واستشعارها والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها، |

لدعم أهداف هذا القرار، نفذت لجنة الدراسات 5 العمل الوارد في إطار المسألتين ITU-R 209/5 وITU-R 248/5 اللتين تم تحديثهما وترحيلهما إلى فترة الدراسة الحالية. وخلال دورة الدراسة هذه تم إعداد النسخة المراجعة من التوصية ITU-R F.1105 "الأنظمة اللاسلكية الثابتة للتخفيف عواقب الكوارث وعمليات الإغاثة" الواردة في المسألة ITU-R 248/5.

وفي الجانب المتعلق بنظام الاتصالات المتنقلة الدولية أيضاً، تم إعداد التقرير ITU-R M.2291 (انظر 4.4.3). وبالإضافة إلى ذلك يُلاحظ أن المنظمات الخارجية قد أعدت مواصفات سطوحاً بينية راديوية لدعم الإنذار المبكر والتخفيف عواقب الكوارث وعمليات الإغاثة، التي أُدرجت في النسختين الجديدتين من التوصيتين ITU-R M.1457 وITU-R M.2012.

# 12 القرار 703 (Rev.WRC‑07): طرائق الحساب ومعايير التداخل التي تستند إلى توصية قطاع الاتصالات الراديوية لتقاسم نطاقات التردد بين خدمات اتصالات راديوية فضائية واتصالات راديوية أرضية أو بين خدمات اتصالات راديوية فضائية

|  |
| --- |
| يقرر |
| 1 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، بالتشاور مع رؤساء لجان الدراسات، بإعداد قائمة سنوياً تبين التوصيات ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية التي تمت الموافقة عليها حديثاً والمتعلقة بالتقاسم بين خدمات الاتصالات الراديوية الفضائية وخدمات الاتصالات الراديوية للأرض أو فيما بين خدمات الاتصالات الراديوية الفضائية؛ |

فيما يتعلق بالتقاسم بين خدمات الاتصالات الراديوية الفضائية والخدمة الثابتة، راجعت لجنة الدراسات 5 التوصيات التالية، مرتين لكل توصية في عامي 2012 و2015 على التوالي:

- التوصية ITU‑R F.1247 "الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الخدمة الثابتة التي تيسّر التقاسم مع خدمات الأبحاث الفضائية والعمليات الفضائية واستكشاف الأرض الساتلية في النطاقين MHz 2 110-2 025 وMHz 2 290-2 200"؛

- التوصية ITU‑R F.1249 "المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5-25,25"؛

- التوصية ITU‑R F.1509 "المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسِّر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقاط متعددة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5-25,25".

# 13 القرار 748 (Rev.WRC‑12): التوافق بين الخدمة المتنقلة (R) للطيران والخدمة الثابتة الساتلية (أرض-فضاء) في النطاق MHz 5 150-5 091

|  |
| --- |
| يدعو |
| 1 الإدارات إلى تقديم المعايير التقنية والتشغيلية اللازمة لدراسات التقاسم للخدمة المتنقلة (R) للطيران والمشاركة بنشاط في هذه الدراسات |

فيما يتعلق بهذا الموضوع، أعدت لجنة الدراسات 5 نسخة جديدة من التوصية ITU‑R M.1827 (مبادئ توجيهية بشأن المتطلبات التقنية والتشغيلية لمحطات الخدمة المتنقلة (R) للطيران المقتصرة على التطبيقات السطحية في المطارات في النطاق MHz 5 150‑5 091) في دورة الدراسة هذه (انظر أيضاً النص في إطار القرار **418 (Rev.WRC‑12))**.

# 14 القرار 76 (Rev.WRC‑12): نشر الأنظمة الراديوية الإدراكية واستعمالها

|  |
| --- |
| يوصي |
| بأن تشارك الإدارات بنشاط في دراسات قطاع الاتصالات الراديوية وفقاً للقرار ITU-R 58، مع مراعاة الفقرتين *أ) وب)* من *وإذ يدرك* |

وفقاً لهذه التوصية، واصلت لجنة الدراسات 5 عملها بشأن الأنظمة الإدراكية الراديوية في إطار المسألة ITU‑R 245‑2/5 وأعدت التقرير ITU‑R M.2330 "الأنظمة الراديوية الإدراكية في الخدمة المتنقلة البرية" في فترة الدراسة هذه.

# 15 القرار 206 (Rev.WRC‑12): دراسات بشأن إمكانية استعمال أنظمة متكاملة للخدمة المتنقلة الساتلية والمكوّنة الأرضية في النطاقات MHz 1 544-1 525 وMHz 1 559-1 545 وMHz 1 645,5-1 626,5 وMHz 1 660,5-1 646,5

|  |
| --- |
| يوصي |
| بأن يجري قطاع الاتصالات الراديوية دراسات بشأن إمكانية استعمال أنظمة متكاملة للخدمة المتنقلة الساتلية في النطاقات MHz 1 544-1 525 وMHz 1 559-1 545 وMHz 1 645,5-1 626,5 وMHz 1 660,5-1 646,5، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الحاجة لحماية الأنظمة القائمة والمخططة في هذه النطاقات فضلاً عن فقرات *إذ يضع في اعتباره*، *وإذ يدرك*، *وإذ يلاحظ* أعلاه خاصة الفقرات *أ ) و ب) و ج)* من *وإذ يدرك*، |

لم ترد إلى اجتماعات فرقة العمل المعنية أي مساهمات بخصوص هذا الموضوع بعد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007. وبالتالي، لم يُحرز أي تقدم خلال فترة الدراسة هذه.

# 16 القرار 207 (Rev.WRC‑12): أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المستقبلية

|  |
| --- |
| يوصي بدعوة قطاع الاتصالات الراديوية |
| بأن يقوم، حسب الضرورة، بدراسة المسائل التقنية والتشغيلية والمسائل المتصلة بالطيف بغية تلبية أهداف أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية المقبلة |

في دورة الدراسة هذه، أجري العمل في إطار المسألة IRU‑R 229/5 التي تم تحديثها لمراعاة تطور الاتصالات المتنقلة الدولية في المستقبل (الاتصالات المتنقلة الدولية المستقبلية لعام 2020 وما بعده).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_